

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١١٠ لسنة ٢٠٢٤

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على الكتاب الرابع من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ والمعدل بقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٥ والمعدل بالقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للكتاب الرابع للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية الأصناف النباتية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبعية مكتب حماية الأصناف النباتية للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى رقم ٨٢ بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٥؛

وعلى مذكرة مركز البحوث الزراعية الواردة برقم ٣٥٤١ بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٧ ؛

قرر

مادة ١ - منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالى:

م	اسم الصنف	النوع النباتى	اسم صاحب الحق
١	ARRATHIRTYTWO	عنب	Agricultural Research and Development Limited Liability Company

م	اسم الصنف	النوع النباتى	اسم صاحب الحق
٢	MAR 501	توت أحمر	Center de Recherche et d'Innovation Vegetale «C.R.I.V» SAS
٣	MAR 504	توت أحمر	
٤	MAR 505	توت أحمر	
٥	MAR 507	توت أحمر	
٦	FL 16 30 128	فراولة	Florida Foundation Seed Producers,INC
٧	FL 16 78 109	فراولة	
٨	FL 17 15 86	فراولة	
٩	ياقوت ٥	أذرة شامية هجين فردى أحمر	ماجد عبد العظيم على حمودة
١٠	ذهب ١٠٠٠	أذرة شامية هجين فردى أصفر	ماجد عبد العظيم على حمودة
١١	M.R25	أذرة شامية سلالة حمراء	ماجد عبد العظيم على حمودة
١٢	M.D233	أذرة شامية سلالة صفراء	ماجد عبد العظيم على حمودة
١٣	63A	أذرة شامية سلالة صفراء	ماجد عبد العظيم على حمودة
١٤	77R	أذرة شامية سلالة صفراء	ماجد عبد العظيم على حمودة
١٥	MIIC2X3A	سلالة بيضاء أذرة شامية	ماجد عبد العظيم على حمودة
١٦	M43A15	أذرة شامية سلالة بيضاء	ماجد عبد العظيم على حمودة
١٧	HAPPYSTAR	خيار	Rijk Zwaan Zaadteelt en Zaadhandel B.V
١٨	LUCKYSTAR	خيار	
١٩	شعاع ١	لوبيا	هيئة الطاقة الذرية
٢٠	بلاك دايونند	حبة البركة	١- قسم بحوث تربية المحضر والنباتات الطبية والعطرية معهد بحوث البساتين - مركز البحوث الزراعية ٢- قسم البساتين - كلية الزراعة - جامعة كفر الشيخ

مادة ٢- تبدأ مدة الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية طبقاً لأحكام المادة ١٩٣ من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ والمعدلة بالقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٥، والمُعدلة بالقانون ١٤٤ لسنة ٢٠١٩

مادة ٣- يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٤/٣/١٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

السيد القصير

